

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

24840 - لأن أعطي أخا في درهمين أحب إلي من أن أتصدق بعشرة ولأن أعطي أخا في عشرة أحب إلي من أن أعتق رقبة .
(ابن أبي الدنيا عن زيد بن عبد الله بن الشخير مرسلا)